## مقالات الحج وعشرذي الحجة (١)

## لا تُسوفُ في أداء فريضة الحج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد: فإن حج بيت الله فريضة أكيدة، وشعيرة عظيمة وركن ركين من أركان الإسلام الخمسة، فرضه الله على القادر المستطيع، قال تعالى: ﴿ وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فلا يتم لمن توفرت فيه الاستطاعة البدنية والمالية دينه حتى يؤدي هذه الفريضة.

وإن من أسباب الحرمان، وعلامات الخذلان، التفريط في شأن هذه الفريضة بعد توفر أسبابها، وانتفاء موانع أدائها، بالركون إلى مُتع الدنيا والأخذ بالتسويف والتأخير، فيجب على المسلم المستطيع المبادرة والحذر من مغبة التسويف ونحوه من مداخل الشيطان.

وكم رأينا مِن مُفرِّط محروم لا يفوت عطلة ولا إجازة إلا أجهد نفسه وأنفق ماله في صنوف المباحات؛ كالأسفار السياحية، والرحلات الترفيهية، ما يفضل عن حاجته للحج، فإذا حُدِّث بالحج استنكف واستكبر، أو فكَّر وقدَّر وتلكَّأ وأخَّر، وهذا والله لحرمان لو فُرض أنه ضامن أجله وحياته فكيف وهو يجهل ساعة حلول أجله وانصرام حياته.

فالبدار البدار أخي في الله إلى ما يجنبك من سخط الله ويقربك من مرضاته، ولتعلم أن هذه الفريضة واجبة على الفور؛ قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ أراد أنْ يحجَّ فليتعجل، فإنَّهُ قد تضِلُّ الضالَّةُ، ويمرضُ المريضُ، وتكونُ الحاجةُ »(١).

فالكيّس من أخذ من فراغه لشغله، ومن صحته لسقمه، ومن حياته لموته، جعلني الله وإياك ممن يسارع بامتثال أمر ربه ابتغاء مرضاته وثوابه. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

<sup>(</sup>١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٨٣٣)، وغيره، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٠٤).